

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٤٤ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ سوهاج :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة بمساحة ٣٧٥ م<sup>٢</sup>، ضمن منافع ترعة الزرزورية

الملافة بناحية المغاربة التابعة لقرية العوامر بحرى - مركز جرجا - محافظة سوهاج، بالمجان،

لصالح مديرية الأوقاف، لإقامة مسجد عليها وحدودها كالتالي :

الحد البحري : شارع ثم عمارت سكنية بطول ١٥ م.

الحد القبلي : شارع ثم عمارت سكنية بطول ١٥ م.

الحد الشرقي : شارع أسفلتى بطول ٢٥ م.

الحد الغربى : شارع بطول ٢٥ م.

**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

( الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل